47 - فليقل خيرا أو ليصمت بضم الميم أي يسكت قال النووي معناه إذا أراد أن يتكلم فإن كان ما يتكلم به خيرا محققا يثاب عليه واجبا كان أو مندوبا فليتكلم وإن لم يظهر له أنه خير يثاب عليه فليمسك عن الكلام فعلى هذا يكون المباح مأمورا بالإمساك عنه خوف انجراره إلى الحرام والمكروه فلا يؤذي كذا في الأصول بالياء وفي غير مسلم بحذفها على النهي فالأول خبر بمعناه